

٩ ' ينبغي ، وفقا لاتفاق الرؤى ، ان يكثر برنامج الامم المتحدة الانمائي من الدخول في شراكات مع مصادر رؤوس الاموال المتاحة للمساعدة ، حسب الشروط التي تتضمنها الفقرة ٥٣ من تقرير المدير عن الابعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ، بغية تمويل عناصر المساعدة التقنية للمشاريع والبرامج ، مع مراعاة العلاقة الوثيقة بين التعاون التقني وتكوين رأس المال ؛

١٠ ' وينبغي ، في اطار الابعاد الجديدة للتعاون التقني ، ان تولي عناية خاصة لاحتياجات البلدان الاقل نموا بين البلدان النامية ؛

(و) وقرر اجراء استعراضات دورية للتقدم المحرز في تطبيق المبادئ التوجيهية المذكورة اعلاه ، وذلك كجزء من الجهود المستمرة والشاملة لتحسين نوعية وكفاءة برنامج الامم المتحدة الانمائي ، ودعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى ان يوجه نظر الجمعية العامة الى هذا المقرر مشفوعا بتقرير المدير عن الابعاد الجديدة في مجال التعاون التقني ، والجزء المتصل بالأمر من تقرير مجلس الادارة عن دورته العشرين (١٢) ، باعتبارها تمثل مساهمة برنامج الامم المتحدة الانمائي في الاعداد للدورة الاستثنائية السابعة للجمعية العامة .

٣٤٠٦ (د - ٣٠) - السنة الدولية للطفول

ان الجمعية العامة ،

ان تحيط علما بالاراء المتعلقة بموضوع السنة الدولية للطفل ، والواردة في الفصل السابع من تقرير مجلس ادارة مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (١٣) وفي الوثائق المشار اليها فيه ،

وان تدرك انه فضلا عن مختلف انواع مساعدات الطوارئ ، هناك حاجة الى التوسيع السريع والتحسين الدائم للخدمات الاساسية للأطفال من اجل المساعدة على التخفيف من اوضاع الفقر والعوز المزمنة التي يبتلى بها الأطفال في كثير من البلدان النامية ،

وان يهتمها امر رفاه الأطفال من جميع نواحيه ، وحقوق الانسان الخاصة بهم ، وهويتهم القانونية والثقافية ،

واقترنا منها بأن تحقيق زيادة كبرى في وعي المجتمع الدولي بحالة الأطفال امر من شأنه ان يشكل مساهمة هامة في الجهود المبذولة للوفاء بحاجاتهم ،

واقترنا منها ايضا بأن اقامة سنة دولية للطفل يعد لها بشكل كاف ، ويوفر لها الدعم والتمويل من قبل الحكومات وعامة الجمهور عن طريق التبرعات ، امر قد يساعد على تقوية ذلك الوعي ويؤدي الى اتخاذ تدابير ملائمة ،

(١٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، الملحق رقم ٢ الف (E/5703/Rev.1) ، الفصل الثاني .

(١٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (E/5698) .

تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٦٢ (د - ٤٩) ، المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، الذي يرجو فيه الامين العام ، متعاوناً مع المنظمات المعنية داخل منظومة الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمم ، ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثلاثين ، عن طريق المجلس في دورته الحادية والستين ، ومع مراعاة ضرورة توفير الدعم من الحكومات اذا اريد لهذه السنة ان تكون مثمرة ، تقريراً عن التدابير والطرائق التي تكفل القيام على نحو كاف باعداد ودعم وتمويل الأنشطة المنتواة في اطار سنة دولية للطفل ، مع تفضيل ان تكون هذه السنة في ١٩٧٩ كيما توافق الذكرى العشرين لاعلان حقوق الطفل (١٤) .

الجلسة العامة ٢٤٢٠

٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥

٣٤٠٧ (د - ٣٠) - المبلغ المستهدف لاعلان التبرعات لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٧٧-١٩٧٨

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى احكام قرارها ٢٠٩٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٥ ، التي تقضي ببحث امر برنامج الاغذية العالمي قبل انعقاد كل مؤتمر من مؤتمرات اعلان التبرعات له ،

وان تشير الى احكام الفقرة ٤ من قرارها ٣١٢١ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ والتي تقضي بأن يعقد مؤتمر اعلان التبرعات التالي في موعد اقضاه اوائل عام ١٩٧٦ ، مع سبق اجراء البحث المشار اليه اعلاه ، وبأن تدعى الحكومات في هذا الموعد الى اعلان التبرعات لعامي ١٩٧٧ و ١٩٧٨ بغية بلوغ الهدف الذي يكون قد اوصي به من قبل الجمعية العامة ومؤتمر منظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة ،

وان تلاحظ ان بحث امر البرنامج قد جرى من جانب اللجنة الحكومية الدولية لبرنامج الأغذية العالمي ، المشتركة بين الامم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة ، في دورتها السابعة والعشرين ومن جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التاسعة والخمسين ،

وقد نظرت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨١ (د - ٥٩) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، وكذلك التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الحكومية الدولية (١٥) ،

وان تدرك اهمية المعونة الغذائية المتعددة الاطراف بالصورة التي يطبقها برنامج الاغذية العالمي منذ بدئه ، وضرورة استمرار عمله هذا بوصفه شكلاً من اشكال الاستثمار الانتاجي فضلاً عن كونه وسيلة لتلبية الحاجات الغذائية العاجلة ،

(١٤) قرار الجمعية العامة ١٣٨٦ (د - ١٤) .

(١٥) انظر E/5694 .